

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٤٠٦ لسنة ٢٠٠٩

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١
وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة السيد محافظ الجيزة بتاريخ ٢٠٠٩/٨/٩ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالي جزيرة العرب والمهندسين وأسرهم بالجيزة ;
وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢
على حل الجمعية المذكورة :

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكاني المركزي بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٢٧ على الحل :

وبناءً على المذكرة المعروضة علينا من السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتباً بناءً على المذكرة المعروضة من السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانوني للوزير :

قرار

(المادة الأولى)

تحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالي جزيرة العرب وأسرهم بالجيزة المسجلة برقم (١٦٣) في ١٩٩٢/٢/٢٩ بمحافظة الجيزة ، وذلك لوجود عقبات تحول دون مواصلة عملها بانتظام والوفاء بالتزامها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره ،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠٠٩/١٠/٧

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي